

# تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ ..

## دروس وعبر

جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ:

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى



## الْحُطْبَةُ الْأُولَى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ  
أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،  
وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ  
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَفِي رَجَبٍ أَوْ شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ؛ نَزَلَ الْأَمْرُ الْإِلَهِيُّ  
بِتَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى الْكَعْبَةِ الْمَشْرِقَةِ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ أَوَّلُ نَسْخٍ وَقَعَ فِي

(١) انظر: «تاريخ الرسل والملوك» للطبري: ١/ ١٢٧٩-١٢٨١، و«البداية والنهاية» لابن

الإسلام<sup>(١)</sup>.

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوْ صَلَّى بِهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ.

فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ؛ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا، لَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَيْنَا النَّاسُ يُصَلُّونَ الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، إِذْ جَاءَ جَاءٌ؛ فَقَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُرْآنًا أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ؛ فَاسْتَقْبَلُوهَا، فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

(١) أخرج النسائي في «المجتبى»: ١٨٧/٦ و ٢١٢، رقم (٣٤٩٩ و ٣٥٥٤)، عن ابن عباس، في قوله: ﴿مَا نُنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾، قال: «فَأَوَّلُ مَا نُنْسَخُ مِنَ الْقُرْآنِ الْقِبْلَةَ».

والأثر حسنه الألباني في «إرواء الغليل»: ١٦١/٧، رقم (٢٠٨٠).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١٧١/٨، رقم (٤٤٨٦)، ومسلم في «الصحيح»: ٣٧٤/١، رقم (٥٢٥).

(٣) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١٧٣/٨، رقم (٤٤٨٨)، ومسلم في «الصحيح»: ٣٧٥/١، رقم (٥٢٦).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ<sup>(١)</sup>: «وَحَاصِلُ الْأَمْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِمَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَالْكَعْبَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ، كَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ لَمْ يُمْكِنَهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا؛ فَصَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَوَّلَ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، وَاسْتَدْبَرَ الْكَعْبَةَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا».

وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي رَجَبٍ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: «وَصُرِفَتْ فِي رَجَبٍ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ»<sup>(٢)</sup>. (\*)



(١) «البداية والنهاية»: ٤٧ / ٥.

(٢) «السيرة» لابن هشام: ٥٥٠ / ١.

وأخرج ابن إسحاق في «السيرة»: ص ٢٩٩، والطبري في «جامع البيان»: ٢ / ٢ و ٣، والطبراني في «المعجم الكبير»: ٦٨ / ١٢، رقم (١٢٤٩٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة»: ٥٧٥ / ٢، من طريق: ابن إسحاق، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَوْ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ عَنِ الشَّامِ إِلَى الْكَعْبَةِ فِي رَجَبٍ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ...» الحديث، وإسناده لا بأس به.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ / ٢٠-٥-

## الدُّرُوسُ الْعَظِيمَةُ مِنْ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ

\* مِنْ دُرُوسِ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ: بَيَانُ شَرَفِ مَكَّةَ، وَعِظَمُ مَنْزِلَتِهَا:

فِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَاسْتِقْبَالِ الْمُسْلِمِينَ أَيْنَمَا كَانُوا لِهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ:

\* بَيَانُ لِمَكَانَتِهِ، وَتَمَيُّزِهِ عَنْ سَائِرِ الْأَمَكِنَةِ؛ فَهُوَ مَهْبِطُ الْوَحْيِ، وَمُنْطَلَقُ الرَّسَالَةِ، وَمَهْوَى الْأَقْدَةِ، وَمَقْصِدُ الْمُسْلِمِينَ فِي حَجِّهِمْ وَعُمْرَتِهِمْ. وَهُوَ قِبْلَتُهُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا، قَدْ شَرَّفَهُ اللَّهُ -جَلَّ شَأْنُهُ- بِهَذَا الشَّرَفِ الَّذِي لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ.

\* فِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ إِلَى مَكَّةَ تَأْكِيدٌ لِرُوسِطِيَّةِ هَذِهِ الْبُقْعَةِ جُغْرَافِيًّا فِي سَبَبِ اخْتِيَارِ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ؛ لِتَكُونَ مُنْطَلَقًا لِلرَّسَالَةِ الْخَاتِمَةِ، هَذِهِ الْجَزِيرَةُ وَسَطُ الْعَالَمِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧].

\* تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ امْتِحَانٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ:

عِبَادَ اللَّهِ! لَقَدْ كَانَ لِلَّهِ فِي جَعْلِ الْقِبْلَةِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ فِي تَحْوِيلِهَا إِلَى الْكَعْبَةِ، حِكْمٌ عَظِيمَةٌ، وَمِحْنَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَالْمُشْرِكِينَ، وَالْيَهُودِ، وَالْمُنَافِقِينَ. (\*)

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ / ٢٠-٥-٢٠١٦ م.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٤٤﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ ﴾ [البقرة: ١٤٢-١٤٣].

قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- (١): «قَدِ اشْتَمَلَتِ الْآيَةُ الْأُولَى عَلَى مُعْجِزَةٍ، وَتَسْلِيَةٍ، وَتَطْمِينِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، وَاعْتِرَاضٍ وَجَوَابِهِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ، وَصِفَةِ الْمُعْتَرِضِ، وَصِفَةِ الْمُسْلِمِ لِحُكْمِ اللَّهِ وَدِينِهِ. فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ سَيَعْتَرِضُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ مَصَالِحَ أَنْفُسِهِمْ، بَلْ يُضَيِّعُونَهَا، وَيَبِيعُونَهَا بِأَبْخَسِ ثَمَنِ، وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَمَنْ أَشَبَّهُهُمْ مِنَ الْمُعْتَرِضِينَ عَلَى أَحْكَامِ اللَّهِ وَشَرَائِعِهِ». (\*)

فَالْمُسْلِمُونَ قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَقَالُوا: ﴿عَامَّتَابِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] وَهُمْ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ، وَلَمْ تَكُنْ كَبِيرَةً عَلَيْهِمْ. وَأَمَّا الْمُشْرِكُونَ؛ فَقَالُوا: كَمَا رَجَعَ إِلَى قِبَلَتِنَا؛ يُوْشِكُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى دِينِنَا، وَمَا رَجَعَ إِلَيْهَا إِلَّا أَنَّهَا الْحَقُّ.

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: ص ٧٠ و ٧١، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ وَأَصْنَافُ الْخَوَارِجِ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٦هـ / ٢٩-٥-٢٠١٥م.

وَأَمَّا الْيَهُودُ؛ فَقَالُوا: خَالَفَ قِبْلَةَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ، وَلَوْ كَانَ نَبِيًّا؛ لَكَانَ يُصَلِّي  
إِلَى قِبْلَةِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَأَمَّا الْمُنَافِقُونَ؛ فَقَالُوا: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ أَيْنَ يَتَوَجَّهُ، إِنْ كَانَتْ الْأُولَى حَقًّا؛  
فَقَدْ تَرَكَهَا، وَإِنْ كَانَتْ الثَّانِيَةُ هِيَ الْحَقُّ؛ فَقَدْ كَانَ عَلَى بَاطِلٍ.

وَكَثُرَتْ أَقَاوِيلُ السُّفَهَاءِ، وَكَانَتْ كَمَا قَالَ اللَّهُ -جَلَّ شَأْنُهُ-: ﴿وَإِنْ كَانَتْ  
لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وَكَانَتْ مِحْنَةً مِنَ اللَّهِ امْتَحَنَ بِهَا عِبَادَهُ؛ لِيَرَى مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِنْهُمْ مِمَّنْ  
يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ<sup>(١)</sup>. (\*)

### \* مِنْ دُرُوسِ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ: وَحْدَةُ الْأُمَّةِ:

عِبَادَ اللَّهِ! لَقَدْ كَانَ لِتَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ دَلَالَتُهُ وَعَلَامَتُهُ، وَذَلِكَ أَنَّا أُمَّةٌ مُتَمَيِّزَةٌ،  
رَبُّهَا وَاحِدٌ، وَنَبِيِّهَا وَاحِدٌ، وَكِتَابُهَا وَاحِدٌ، وَقِبْلَتُهَا وَاحِدَةٌ، وَهَدْفُهَا وَاحِدٌ: إِقَامَةُ  
دِينِ اللَّهِ فِي أَرْضِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ، تَعْيِيدُ الْخَلْقِ لِلْخَلَاقِ الْعَظِيمِ، هَذَا هَدْفُهَا،  
تَعْبُدُ رَبَّهَا وَتُعْبُدُ الْخَلْقَ لَهُ جَلَّ وَعَلَا، وَهِيَ مُتَمَيِّزَةٌ فِي هَذَا كُلِّهِ. (\*) (٢).

(١) «زاد المعاد»: ٥٩/٣ و ٦٠.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧هـ / ٢٠-٥-  
٢٠١٦م.

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ» - الْجُمُعَةُ ١٤ مِنْ شَعْبَانَ  
١٤٣٢هـ / ١٥-٧-٢٠١١م، بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاجْتِصَارٍ.

\* وَمِنَ الْحِكْمِ الْعَظِيمَةِ لِتَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ؛ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ، وَرَسُولِهِمْ خَيْرَ الرُّسُلِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكِتَابُهُمْ خَيْرَ الْكُتُبِ؛ لِأَنَّهُ مُصَدِّقٌ لَهَا، وَمُهَيِّمٌ عَلَيْهَا؛ فَنَاسَبَ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُمْ خَيْرَ الْقِبَلِ.

\* وَمِنَ الْحِكْمِ: أَنَّ الْجِهَةَ لَا تَكُونُ قِبْلَةً إِلَّا إِذَا وَجَّهَ اللَّهُ النَّاسَ شَطْرَهَا.

\* وَمِنَ الْحِكْمِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ يَقْطَعَ حُجَّةَ هَوْلَاءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ صَخْرَةَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَيْرٌ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.

\* وَمِنَ الْحِكْمِ فِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ: تَحْقِيقُ رَجَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ إِذْ كَانَ يَرْجُو أَنْ يُؤَيِّدَهُ اللَّهُ شَطْرَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ؛ لِأَنَّهُ قِبْلَةُ إِبْرَاهِيمَ الَّذِي بُعِثَ هُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَجْدِيدِ مِلَّةِهِ ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ وَأَصْنَافُ الْخَوَارِجِ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ

شَعْبَانَ ١٤٣٦هـ / ٢٩-٥-٢٠١٥م.

## الْحُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ مُتَلَازِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَعَلَى أَهْلِ الْقِبْلَةِ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ فِي أَهْلِ الْقِبْلَةِ...

مِنَ الْأَفَاتِ اللِّسَانِيَّةِ الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا: تَكْفِيرُ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ كَاتِبَاعِ الظَّنِّ، أَوْ الْمُبَالَغَةِ فِي رَدِّ عُدْوَانِهِ إِلَى حَدِّ تَكْفِيرِهِ بِلَا مُسَوِّغٍ، أَوْ جَعْلِ كِبَائِرِهِ نَوَاقِصَ لِإِيْمَانِهِ.

فِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup>: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ؛ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ؛ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ».

(١) «صحيح البخاري»: ٥١٤/١٠، رقم (٦١٠٤)، و«صحيح مسلم»: ٧٩/١، رقم

(٦٠)، بلفظ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»، وزاد مسلم في رواية:

«...، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ».

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١) - أَيْضًا - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِلَّا حَارَ - أَيْ: رَجَعَ - عَلَيْهِ».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ: «مَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ؛ فَهُوَ كَقَتْلِهِ» (٢).

عَلَى هَذَا؛ فَيَبْغِي لِلنَّاصِحِ لِنَفْسِهِ أَنْ يَتَجَنَّبَ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، أَنْ يَتَجَنَّبَ أَعْرَاضَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٣): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

وَإِنَّمَا كَانَ إِثْمُ التَّكْفِيرِ عَائِدًا عَلَى صَاحِبِهِ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْمَكْفُرُ أَهْلًا لِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ رَجَبٍ فِي «النَّصِيحَةِ» (٤): «أَنَّهُ لَمَّا رَكِبَ ابْنُ سِيرِينَ الدِّينُ، وَحُبِسَ بِهِ؛ قَالَ: إِنِّي أَعْرِفُ الذَّنْبَ الَّذِي أَصَابَنِي هَذَا؛ عَيَّرْتُ رَجُلًا مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَقُلْتُ لَهُ: يَا مُفْلِسُ».

(١) «صحيح البخاري»: ٤٦٤ / ١٠، رقم (٦٠٤٥)، و«صحيح مسلم»: ٧٩ / ١، رقم (٦١) واللفظ له، ولفظ البخاري: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ».

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٥١٤ / ١٠، رقم (٦١٠٥)، من حديث: ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) «صحيح البخاري»: ١١٠ / ١، رقم (٤٨)، و«صحيح مسلم»: ٨١ / ١، رقم (٦٤)، من حديث: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) «الفرق بين النصيحة والتعيير» الرسالة رقم (١٥) من مجموع رسائل ابن رجب: ٤١٣ / ٢، القاهرة: الفاروق الحديثة، ط ٢، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م).

فَابْتُلِي بِالَّذِينَ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَكَسَرَهُ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ لَهُ وَفَاءً وَلَا أَدَاءً، فَحُبِسَ بِسَبَبِهِ؛ وَلَكِنَّهُ لَتَقْوَاهُ وَوَرَعَهُ وَخَوْفَهُ مِنَ اللَّهِ؛ يَعْلَمُ قَلَّةَ ذُنُوبِهِ، فَعَلِمَ السَّبَبَ الَّذِي لِأَجْلِهِ أُصِيبَ بِمَا أُصِيبَ بِهِ.

فَيَقُولُ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ السَّبَبَ الَّذِي لِأَجْلِهِ أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي: عَيَّرْتُ رَجُلًا مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَقُلْتُ لَهُ: يَا مُفْلِسُ».

هَذَا؛ فَكَيْفَ بِالْوُقُوعِ فِي الْأَعْرَاضِ!!؟

فَكَيْفَ بِفَرِيهَا فَرِي الْأَدِيمِ!!؟

فَكَيْفَ بِالتَّخْوِينِ!!؟

فَكَيْفَ بِالْوُقُوعِ عَلَى النَّاسِ وَوُقُوعِ الصَّاعِقَةِ!!؟

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ فَاشٍ بَيْنَ أَبْنَاءِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

كَيْفَ بِإِخْرَاجِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ؛ بِجَعْلِهِمْ كَفَّارًا وَمُرْتَدِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ!!؟

كَلِمَةٌ قَالَهَا صَاحِبُهَا مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَلَمْ يَنْسَهَا؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا عَنْ أَنْفُسِهِمْ غَافِلِينَ؛ فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْمَرْءُ يَلُوكُ كَلِمَةً (يَا كَافِرُ) الَّتِي هِيَ شَرٌّ مِنْ (يَا مُفْلِسُ)؛ يَلُوكُهَا بِلِسَانِهِ صَبَاحَ مَسَاءٍ!!؟

والأثر أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء»: ٢٧١/٢، ترجمة (١٩٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد»: ٢٨٨/٣، ترجمة (٨٧٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: ٢٢٦/٥٣ و٢٢٧، ترجمة (٦٤٤٤)، وابن الجوزي في «المنتظم»: ١٣٩/٧، ترجمة (٦٠٢)، بإسناد صحيح.

عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: «سَأَلْتُ جَابِرًا وَهُوَ مُجَاوِرٌ بِمَكَّةَ، وَكَانَ نَازِلًا فِي بَنِي فَهْرٍ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ: هَلْ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مُشْرِكًا؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، وَفَزِعَ لَدَلِكِ.

فَقَالَ: هَلْ كُنْتُمْ تَدْعُونَ أَحَدًا مِنْهُمْ كَافِرًا؟

قَالَ: لَا»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ، حَتَّى إِذَا رُئِيَ تَبَهَّجَتْهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ رِدْءًا لِلْإِسْلَامِ؛ انْسَلَخَ مِنْهُ، وَنَبَذَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ، وَرَمَاهُ بِالشُّرْكِ».

قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشُّرْكِ؛ الرَّامِي، أَوِ الْمَرْمِيُّ؟

قَالَ: «بَلِ الرَّامِي»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه القاسم بن سلام في «الإيمان»: ص ٩٥، رقم (٣٠)، وأبو يعلى في «المسند»: ٢٠٧/٤، رقم (٢٣١٧)، والطبراني في «المعجم الأوسط»: ٧/٢٣٠، رقم (٧٣٥٤)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد»: ٦/١٠٧٥، رقم (٢٠٠٩).

والأثر رواه أيضا سليمان بن قيس الشُّكْرِيُّ وَوَهْبُ بْنُ مُنْبَهٍ، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بنحوه، وصححه إسناده الألباني في هامش «كتاب الإيمان» لأبي عبيد: ص ٩٥، وابن حجر في «المطالب العلية»: ١٢/٥٤٨، رقم (٢٩٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»: ٣٠١/٤، ترجمة (٢٩٠٧)، والبخاري كما في «كشف الأستار»: ١/١٧٥، رقم (١٧٥)، وأبو يعلى كما في «المطالب»: ١٧/٦١٠، رقم (٤٣٥٦)، وابن حبان في «الصحيح» بترتيب ابن بلبان: ١/٢٨١ و ٢٨٢، رقم (٨١).

فَوَا حَسْرَتَاهُ عَلَى مَا آلَ إِلَيْهِ الْحَالُ، وَوَا خَوْفَاهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ تَحَلُّلِ  
عُرَاهَا، وَتَبَدُّدِ أَسْبَابِ قُورَاهَا، وَتَمَزُّقِهَا، حَتَّى تَصِيرَ نَهْبًا لِلْأُمَمِ، كَمَا قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:  
«تَتَدَاعَى عَلَيْهَا الْأُمَمُ، كَمَا تَتَدَاعَى الْأَكْلَةُ إِلَى قِصْعَتِهَا»<sup>(١)</sup>!!

فَوَا خَوْفَاهُ مِنْ وَقُوعِ السُّوءِ عَلَيْهَا، وَمِنْ تَمَزُّقِ أَمْرِهَا، وَتَبَدُّدِ أَحْوَالِهَا، وَتَبَدُّلِ  
أَسْبَابِهَا؛ حَتَّى تَصِيرَ بِحَيْثُ تَلْقَى عِقَابَ رَبِّهَا!!  
تَمَسَّكُوا بِعُرَى دِينِكُمْ.

يَا أَهْلَ الْقِبْلَةِ؛ إِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ اخْتَارَ لَكُمْ أَجَلَ الْقِبَلِ وَأَعْظَمَهَا، وَأَرْسَلَ  
إِلَيْكُمْ أَعْظَمَ الرُّسُلِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكُمْ أَجَلَ وَأَكْرَمَ الْكُتُبِ.

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ اصْطَفَاكُمْ، فَجَعَلَكُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ؛ فَحَقِّقُوا  
الْخَيْرِيَّةَ فِيكُمْ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ؛ نَجَوْتُمْ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا؛ فإِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكَى، وَهُوَ  
حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَتَعْلَمَنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ.

اتَّقُوا اللَّهَ فِي أُمَّتِكُمْ.. فِي دِينِكُمْ!!

اتَّقُوا اللَّهَ فِي قِبَلَتِكُمْ!!

قَالَ الْبَزَّازُ: «لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى إِلَّا عَنْ حُدَيْفَةَ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ»، والحديث حسنه الألباني  
في «الصحيحة»: ٦٠٥ / ٧، رقم (٣٢٠١).

(١) أخرجه أبو داود في «السنن»: ١١١ / ٤، رقم (٤٢٩٧)، من حديث: ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والحديث صححه الألباني في «الصحيحة»: ٦٤٧ / ٢، رقم (٩٥٨).

لَا تَتَشَرَّدُمُوا!!

وَلَا تَتَشَطَّطُوا!!

تَمَاسَكُوا وَتَلَا حَمُوا!!

وَكَوْنُوا جَمِيعًا كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ كَمَا وَصَفَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَحْفَظَ أُمَّتَنَا، وَأَنْ يُدِيمَ عَلَيَّ بَلَدَنَا الْأَمْنَ وَالْأَمَانَ، وَأَنْ يُمْنَّ عَلَيَّ  
دَوْلَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ كُلِّهَا بِالْخُرُوجِ مِنَ التَّيِّهِ، وَالِاسْتِقَامَةَ عَلَيَّ الْجَادَّةِ،  
وَالْخُرُوجِ مِنَ التَّخَالْفِ، وَالْمُشَاقَّةِ، وَالْمُنَازَعَةِ.




أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْمَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا عَلَيَّ كَلِمَةً

سَوَاءً.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧هـ / ٢٠-٥-٢٠١٦م.



## الفهرس

- ٢ ..... \* الخُطْبَةُ الْأُولَى
- ٢ ..... حَدَثَ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ
- ٥ ..... الدُّرُوسُ الْعَظِيمَةُ مِنْ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ
- ٥ ..... - مِنْ دُرُوسِ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ: بَيَانُ شَرَفِ مَكَّةَ، وَعِظَمِ مَنْزِلَتِهَا
- ٥ ..... - تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ امْتِحَانٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ
- ٧ ..... - مِنْ دُرُوسِ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ: وَحْدَةُ الْأُمَّةِ
- ٩ ..... \* الخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ
- ٩ ..... نَصِيحَةٌ لِحَمَاعَاتٍ ضَالَّةٍ تُكْفِرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ!!
- ١٥ ..... \* الفهرس

